اذا خطب يستقبل الناس بوجهه ويستقبله بوجوهنا ونحوه رواه علي رضي الله عنه
هو في كتب الائمه عنهما واخرج الترمذي نحوه عن ابن مسعود قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا استوى على المنبر استقبلناه بوجوهنا وحالته في ذلك معلومه وعن
ابن عمر قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يخطب خطبتين كان يجلس اذا صعد المنبر حتى يفرغ اذان
المؤذن ثم يقوم فيخطب ثم يجلس ولا يتكلم ثم يقوم فيخطب اخرجه البخاري ومسلم
واهل السنن عنه بروايات وهذه روايه ابي داود وقد سبق ذكره وعن انس
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل يوم الجمعه من المنبر فيقوم معه الرجل فيكلمه في الحاجه
ثم ينتهي الى مصلاه فيصلي اخرجه احمد واهل السنن والحاكم عنه بلفظه
فصل فيما يقرا به في صلوه الجمعه وعن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرا في
صلوه الجمعه بالجمعه واذا جاءك المنافقون اخرجه مسلم وابو داود والترمذي
والنسائي عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرا في الفجر يوم الجمعه الم تنزيل السجده وفي الثانيه
هل اتى وفي صلوه الجمعه سوره الجمعه والمنافقين وعن سمره بن جندب ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يقرا في صلوه الجمعه بسبح اسم ربك الاعلى وهل اتاك حديث الغاشيه اخرجه ابو داود
عنه وعن ابن عمر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله يقول اذا دخل احدكم المسجد
والامام يخطب فلا صلوه ولا كلام حتى يفرغ الامام هو في كتب الائمه من رواتهم
وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا قلت انصت والامام يخطب فقد لغوت اخرجه السته عن
ابي هريره بزياده قلت لصاحبك يوم الجمعه ومعنى لغوت قلت اللغو وهو الكلام الساقط
وقيل تكلمت بما لا ينبغي وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اذا سمعت امامك يتكلم فانصت حتى ينصرف
اخرجه قال الحافظ الامام الحسين بن محمد قدس الله روحه وروي
ان رجلا تكلم في حال الخطبه فقال له النبي صلى الله عليه وسلم لا جمعه لك اخرجه ومعناه
لا ثواب لفعلك من الخشوع والسماع لبطلانه بالمعصيه ان قلنا انه محبط او لا
جمعه تامه لفوات الفضيله وعن ابن عمر انه راى رجلين يتحدثان والامام يخطب
يوم الجمعه فحصبهما ان اصمتا اخرجه مالك في الموطا عن نافع ان ابن عمر راى رجلين
الحديث وعن جابر ان ابن مسعود دخل والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فجلس الى ابي فساله عن شي
فلم يرد عليه حتى صلى النبي صلى الله عليه وسلم ثم قال ما منعك ان ترد علي فقال انك لم تشهد معنا الجمعه
قال ولم قال تكلمت والنبي صلى الله عليه وسلم يخطب فقام ابن مسعود فدخل على النبي صلى الله عليه وسلم فذكر له
فقال صدق ابي واطع ابيا اخرجه وعن ابي هريره ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال من توضا فاحسن الوضوء ثم انصت والامام يخطب يوم الجمعه حتى يفرغ من صلوته
كفر له ما بين الجمعه الى الجمعه وزياده ثلاثه ايام اخرجه احمد بن حنبل ومسلم وابو
داود

٧١٢

وابو داود والترمذي وابن ماجه عنه غير انهم زادوا فيه من مس الحصا فقد لغا
وقالوا فاحسن الوضوء ثم اتى الجمعه فدنى واستمع وانصت وكذا اشار الى الزياده
بقوله وقيل ومعنى قوله وزياده ثلاثه ايام مع قوله ما بين الجمعه الى الجمعه هو
انه لو كان على العرض هنالك ذنوب ثلاثه ايام زايده على الاسبوع لكفرت فيكون ذلك زياده
في ثوابه حيث لم يبق هذا معنى ما ذكره شراح الحديث وعن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم قال
اذا جا احدكم والامام يخطب فليصل ركعتين قد سبق ذكر من اخرجه وعن انس ان
رجلا دخل المسجد ورسول الله صلى الله عليه وسلم قايم على المنبر يوم الجمعه فقال متى تقوم الساعه
فاشار الناس اليه ان اسكت فقال له صلى الله عليه واله ما اعددت لها فقال حب الله
ورسوله فقال انت مع من احببت اخرجه وفي غير معناه دليل لخروج الامام
من ما هو فيه ما اخرجه مسلم والنسائي عن ابي رفاعه العدوي قال انتهيت الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو يخطب فقلت يا رسول الله رجل غريب جاء يسال عن دينه لا يدري ما دينه
فقال فاقبل علي وترك خطبته حتى انتهى الي فاتى بكرسي خشب قوايمه حديدا
فقعد عليه وجعل يعلمني مما علمه الله ثم اتى الخطبته فاتم اخرها وهذه روايه مسلم
والنسائي الا ان النسائي فاتى بكرسي خلت قوايمه حديد قيل وهو يحتمل ان يكون هذه
الخطبه غير الجمعه ولذا قطعها بالفصل ويحتمل انها الجمعه واستانفها ويحتمل ان كلامه
كان متعلقا بالجمعه والله اعلم وعن النبي صلى الله عليه وسلم انه لم يقم في موضع واحد غير جمعه
واحده وكذلك الخلفا من بعده هذا بين في زمنه ومن الخلفا الراشدين بعده وانما
النزاع فيما بعد فصل في الجمعه والعيد اذا اجتمعا عن ابي هريره عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال قد اجتمع في يومكم هذا عيدان فمن شا اجزاه العيد عن الجمعه وانا مجمعون اخرجه
ابو داود عنه بلفظه قال الحافظ الامام الحسين بن محمد قدس الله روحه وروي ان
معويه سال زيد بن ارقم قال شهدت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عيدين في يوم واحد قال
نعم قال فكيف صنع قال صلى العيد ثم رخص في الجمعه فقال من شا ان يصلي فليصل اخرجه
ابو داود والنسائي وابن ماجه عنه وفي الباب احاديث اخر واثار تحتج للمخالفين
لم نوردها الاختصار اعاد الله علينا من بركاته فاضربنا عنها بتعاله فصل في تفسير
الصلوه الوسطى عن علي عليه السلام انه قال الصلوه الوسطى هي الجمعه هو موقوف عليه ومثله
توقيف عليه يجري مجرى المسند ونحوه ما اخرجه عبد بن حميد عن مكحول انه سال الصلوه
الوسطى اول صلوه تاتيك بعد صلوه الفجر وكذا اخرج مالك وابو داود عن زيد بن
ثابت وعايشه انهما قالا الصلوه الوسطى صلوه الظهر وعن ابي يونس مولى عايشه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)